

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
وبناء على ما عرضه وزير النقل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج طريق الزقازيق / أبو حماد / العباسة
في المسافة من كويري أبو الأخضر حتى مدخل مدينة أبو حماد ومنحنى العباسة
وذلك على النحو المبين بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٣

في إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية بازدواج وتوسيع الأجزاء التي تقع عليها كثافة مرورية مرتفعة فسوف يتم ازدواج طريق الزقازيق / أبو حماد / العباسة في المسافة من كوبرى أبو الأخضر حتى مدخل مدينة أبو حماد ومنحنى العباسة لاستيعاب الكثافة المرورية المتداقة عليه مما يحقق أقصى درجات الأمان للمرور على الطريق والمهد نهائياً من الحوادث المتكررة .

صدر قرار المجلس الشعبي المحلي بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠٠١/٥/٥

بالمواافقة على أعمال نزع ملكية الأراضي التي تمر بالمشروع (مرفق) .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم ٦٥٥٢ بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٩

على نزع ملكية (٣٦ فداناً و ١٨ قيراطاً و ١٠ أسمه) (مرفق) .

تم إيداع مبلغ وقدره مليون جنيه بشيك رقم ٢٨١٤٦٤ ، بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٨ ،

بحزينة مديرية المساحة بالزقازيق كدفعه تحت الحساب من القيمة الإجمالية

وهي ٣،٥٢٠٠٠ مليون جنيه .

مرفق طيه عدد (٥) خرائط مساحية موضع عليها خط سير المشروع .

يرجاء التفضل بالموافقة على اعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب